

مؤتمر العمل الدوليRecommendation 35التوصية ٣٥توصية الاكراه غير المباشر على العمل

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،
وقد دعاه مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى الانعقاد في جنيف ،
حيث عقد دورته الرابعة عشرة في ١٠ حزيران/ يونيه ١٩٣٠ ،
وإذ قرر اعتماد بعض المقترحات المتعلقة بالاكراه غير المباشر
على العمل ، الذي يرد ضمن البند الأول في جدول أعمال هذه الدورة ،
وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترحات شكل توصية ،

يعتمد ، في هذا اليوم الثامن والعشرين من حزيران/ يونيه عام
ثلاثين وتسعمائة وألف ، التوصية التالية التي ستسمى توصية الاكراه غير
المباشر على العمل ، ١٩٣٠ ، والتي ستعرض على الدول الاعضاء في منظمة
العمل الدولية للنظر فيها تمهيدا لتنفيذها عن طريق التشريع الوطني
أو بغيره من الطرق ، وفقا لاحكام دستور منظمة العمل الدولية :

إن المؤتمر ،

إذ اعتمد اتفاقية بشأن العمل الاجبارى أو العمل بالاكراه ،

وإذ يرغب في استكمال هذه الاتفاقية ببيان المبادئ التي يرى
أنها أصلح المبادئ لتوجيه سياسة الدول الاعضاء في سعيها الى منع كل
اكراه غير مباشر على العمل من شأنه أن يمثل عبئا بالغ الوطأة على
سكان الاراضي التي قد تطبق فيها هذه الاتفاقية ،

يوصي بأن تضع كل دولة عضو في اعتبارها المبادئ التالية :

أولا

أن حجم الأيدي العامل المتوفرة ، وقدرة السكان على العمل ، والآثار السيئة التي قد تحدثها أى تغييرات مفاجئة في عاداتهم الحياتية والعملية على ظروفهم الاجتماعية ، هي عوامل يجب أن تؤخذ في الاعتبار عند اتخاذ قرارات بشأن المسائل المرتبطة بالتنمية الاقتصادية للأراضي التي ما زالت في المرحلة الأولى من التنمية ، وبصورة خاصة عند اتخاذ قرارات بشأن :

- (أ) زيادة عدد المشاريع الصناعية والتعدينية والزراعية في هذه الأراضي والتوسع في اقامتها ،
- (ب) مدى السماح باستيطان عناصر غير أصلية في هذه الأراضي ،
- (ج) منح امتيازات لاستغلال الغابات أو غيرها ، احتكارية كانت أم غير احتكارية .

ثانيا

يحسن تجنب الوسائل غير المباشرة التي تزيد بشكل مفتعل من الضغط الاقتصادي على السكان لدفعهم الى العمل بأجر ، وخاصة الوسائل التالية :

- (أ) فرض ضرائب على السكان يكون من أثرها دفعهم الى البحث عن عمل بأجر في مؤسسات خاصة ،
- (ب) فرض قيود على ملكية الأراضي أو حيازتها أو استغلالها يكون من أثرها جعل كسب العامل لعيشه من الزراعة لحسابه الخاص أمرا صعبا ،
- (ج) التعسفا في توسيع المعنى المعترف به عموما للتشرد ،

د) اتباع نظام لجوازات المرور يكون من أثره جعل العاملين لحساب الغير في مركز متميز بالنسبة لغيرهم من العمال .

ثالثا

يحسن تجنب فرض أى قيود على الانتقال الطوعي للأيدي العاملة من عمل الى آخر أو من منطقة الى أخرى يكون من إثرها أن تؤدى بصورة غير مباشرة الى اجبار العمال على البحث عن عمل في صناعات أو مناطق معينة ، وتستثنى من ذلك الحالات التي تعتبر فيها هذه القيود ضرورية لصالح السكان أو العمال المعنيين .